

المملكة المغربية

وزارة العدل

الديوان

المنشور رقم: 82

الرباط في 16 يونيو 1959

من وزير العدل

الى السيد المحامي العام لدى محكمة الاستئناف

بالرباط وطنجة

الموضوع : المتابعات ضد الموظفين العموميين

لقد استلقت نظري مؤخرا مدير الوظيفة العمومية الى الخطة التي تسلكها النيابة العامة لدى المحاكم العصرية والمحاكم العادية في ارسال الاعلامات المتعلقة بمتابعة موظفين عموميين اذ انها ترسل تلك الاعلامات الى مختلف الوزارات التي ينتسب اليها الموظفون المتابعون، تحت اشراف مديرية الوظيفة العمومية مما يترتب عليه تأخير في وصول الاعلامات وتضخم في عدد القضايا التي تمر عن طريق المديرية المذكورة.

فمثل هذه الخطة مخالفة للتعليمات المضمنة في المنشور الصادر عن هذه الوزارة بتاريخ 28 يناير 1958 تحت رقم 25 - الديوان والمكمل بالبرقية المؤرخة في 4 مارس 1958 تحت رقم 612 - ش.ا.م. تلك التعليمات التي تنص من جهة على ان الاعلامات بوقوع متابعات او بصدور احكام يجب ان توجه دائما بواسطتكم ومن جهة اخرى انه يجب ان يوجه اعلام للسيد مدير الوظيفة العمومية وللوزير المعني بالامر في آن واحد ولكل منهما على حدة.

وبما ان هذه التعليمات قد اصبحت منسية حسبا يبدو فاني ارجوكم ان تتفضلوا بتذكير جميع النيابة الواقعة ضمن دائرتكم القضائية بانه يتعين عليها في جميع الاحوال ان توجه الاعلامات الواجب توجيهها الى نيابتكم العامة الاستئنافية كما ارجوكم فيما يخصكم ان تسهروا على تطبيق مضمون البرقية الصادرة عن هذه الوزارة بتاريخ 4 مارس 1952 تحت 612 م.ش.ا.م تطبيقا دقيقا والسلام.

عن وزير العدل وبتفويض منه

المدير

الامضاء: علي بن جلون